

تمويل التجارة الخارجية

الاستثمار في القروض والأوراق المالية

إن الاستثمار في القروض هو الاستثمار الأساسي الذي تأمل البنوك أن توجه إليه كافة مواردها المالية، وتمثل الأسواق المالية فرصاً استثمارية ممتازة، و نظراً لاتساع السوق المالي و التغيرات التي تطرأ على الاقتصاد ألي دولة فعلى كل مستثمر في الأوراق المالية "مثل أسهم والسندات" أن يسعى جاهدا امتلاك محفظة استثمارية مثلى يستطيع من خلالها المحافظة على أمواله وعلى نشاطه يف السوق، وسوف نتطرق لهذا الموضوع بنوع من التفصيل من خلال مايتأتى:

أولاً: الاستثمار في القروض .:

1: الاستثمار في الأصول النقدية. ينبغي أن لا يزيد رصيد النقدية في خزائن البنك عما يكفي لمواجهة الزيادة المتوقعة في المسحوبات عن الإيداعات ومواجهة الطوارئ، حيث تعتبر النقدية في الخزينة ضمن الاحتياطي القانوني، والذي يتوقف حجمه حسب هيكل ودائع البنك والمسافة التي تفصل بينه وبنك المركزي، أما الاحتياطي الثانوي فيتوقف على مدى تذبذب الودائع، ومدى سهولة الحصول على موارد إضافية وسياسة البنك المركزي في شأن المستوى الملائم للسيولة، وعادة ما يتمثل الاحتياطي الثانوي من أصول شبه نقدية كأذونات الخزينة أو قروض مقدمة لبنوك تجارية أخرى مستحقة عند الطلب، إلى أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك الأخرى وشيكات التحصيل .

ثانياً: الاستثمار في القروض. تعتبر القروض أكثر جاذبية بالنسبة للبنوك التجارية لارتفاع معدل العائد المتولد عنها مقارنة بالاستثمارات الأخرى، وتصنف إلى :

- **قروض منشآت الأعمال:** تمثل قروض منشآت الأعمال الصناعية والتجارية والجانب الأكبر من محفظة القروض للبنك التجاري، وغالباً ما يشترط يف عقد الإقراض ضرورة احتفاظ المنشأة برصيد معوض يمثل نسبة قد تصل إلى 60 % من قيمة القرض، وغالباً ما لا يشترط تقديم رهن، وعادة ما يكون المعدل الأساسي هو الحد الأدنى لمعدلات الفائدة

- **-قروض تمويل التجارة الخارجية:** من أكثر صور هذه القروض شيوعا ما يطلق عليه بالكمبيالات المقبولة وهي عبارة عن كمبيالات تستحق بعد بضع شهور يحررها المستورد لصالح المصدر ويعتمدها البنك التجاري مبدئيا استعدادا لمداد قيمتها يف تاريخ الاستحقاق هكذا تبدو عملية الاسترداد كما لو كانت ممولة مباشرة من البنك لحساب العميل
- **-قروض السماسرة والمتعاملين في الأوراق المالية:** يطلق على هذا النوع من القروض بقروض الأوراق المالية وهي قروض قصيرة الأجل يقدمها البنك للسماسرة الذين يستخدمونها في تمويل مشترياتهم من الأوراق المالية لحساب عمالهم ويدخل يف عداد هذا النوع من القروض أيضا ما يحصل عليه وسطاء بيع وشراء الأوراق المالية بغرض تمويل مخزوناتهم من تلك الأوراق وعادة ما يتفق على عدم تحديد تاريخ الاستحقاق مما يعطي البنك احلق التي تستدعي عند الطلب هذا وتعتبر الأوراق المالية المشتراة بواسطة المقترض بمثابة رهن لقيمة القرض أما قيمة القرض فال تتجاوز 20 %من قيمة الأوراق المالية المرهونة .
- **-قروض المؤسسات المالية:** يقصد هبا تلك القروض التي تحصل عليها البنوك المتخصصة كالبنوك الصناعية والبنوك الزراعية وكذا شركات توظيف الأموال التي تستثمر الأموال لحساب الغير .
- **-قروض البنوك التجارية:** وتتمثل في الاحتياطي الفائض لدى البنك والذي قد تحتاجه البنوك الأخرى، نظرا لمحدودية التكاليف الإدارية المصاحبة هلا وكذا مخاطر عدم سدادهاء، فإن معدل الفائدة يكون منخفضا نسبيا ولا يمانع البنك في تجديد تاريخ استحقاقها خصوصا إذا نقص الطلب على القروض الأخرى .
- **-قروض المستهلكين:** هي القروض المقدمة للأفراد بغرض شراء سلع معمرة، إدخال تحسينات على مساكنهم ، وعادة ما تسدد هذه القروض على دفعات شهرية .